

الكرامة الإنسانية في المسيحية والإسلام والمواثيق الدولية -دراسة تحليلية مقارنة-



ملخص

تهدف المقالة إلى النص الديني بحث إحدى القيم الأساسية الثابتة للإنسان؛ وهي الكرامة الإنسانية. وهي مسألة بحثها أهل الاختصاصات المختلفة؛ وكل له زاويته التي ينظر منها. نود بحثها من زاوية في الديانتين المسيحية والإسلامية. بغرض تجلية العلاقة بين المفاهيم المستقاة من النصوص الدينية، وبين المواثيق الدولية. وسوف نعرض على الجانب المفاهيمي أولاً ثم نبحث أصل ثبوت الكرامة الإنسانية في نصوص كلا الديانتين؛ ثم آليات حفظها فيهما، ونصل أخيراً إلى استخلاص علاقتهما بالمواثيق الدولية من خلال النظر في الشرعية المتكلمة عن حقوق الإنسان.

د. آسيا شكيرب

جامعة الأمير عبد القادر

للعلوم الإسلامية،

قسنطينة

Abstract

This article aims to discuss one of the basic human values: is human dignity. The subject was treated by many researchers of different disciplines; and each one had his point of view. We have tried, to highlight the relationship between the different concepts about dignity; Christianity and Islam and its origins of relying on the holy texts in targeting the mechanisms to maintain it. Finally we have drawn out the relationship of human dignity with (to) international instruments of human rights.

مقدمة

يشهد عالمنا المعاصر هزّات قيمية مختلفة، أفرزتها الأوضاع الحضارية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية المعاصرة، وقد واکب هذه التغيرات إحساس الأفراد والجماعات

في كثير من أوضاعهم وحالاتهم بانتهاك كرامتهم الإنسانية.

ويعد موضوع الكرامة الإنسانية محورا أساسيا لمضامين المواثيق الدولية المعاصرة، كما أنه شكّل موضوعا أصيلا في النصوص الدينية، خاصة النصين الإسلامي والمسيحي، مما يجعلنا نطرح إشكالا معرفيا نصوغه كالآتي: إلى أي مدى يمكن إيجاد أسس جامعة للكرامة الإنسانية في عصرنا هذا من خلال النصوص الدينية والمواثيق الدولية؟ وما علاقة الكرامة الإنسانية بالحقوق المختلفة؟

لقد ارتأيت أن أبحث موضوع: "الكرامة الإنسانية في النص الديني الإسلامي والمسيحي والمواثيق الدولية" بمنهج تحليلي مقارن، أحاول من خلاله تفكيك عناصر الموضوع المختلفة، وإعادة تركيبها بعقد مقارنات داخل عناصر الموضوع، في كل من النصوص الدينية الإسلامية والمسيحية والمواثيق الدولية.

وترمي هذه الدراسة إلى النظر في النصّ الدينيّ المقدّس في كلّ من الإسلام والمسيحيّة؛ وإلى الكيفيّة التي يقرّر بها مفهوم الكرامة الإنسانيّة؛ في خطوة أولى من أجل فهم الآليات والأساليب التي سلكها التشريع في كلّ ديانة من أجل حفظ الكرامة الإنسانيّة. وبحث وجود إمدادات كل منهما للمواثيق الدولية إن وجدت سابقاً، أو آفاق الاستمداد ومجالاته.

المطلب الأول: مفهوم الكرامة

1. مفهوم الكرامة لغةً

يفيدنا ويعيننا ههنا أن ننظر في أصل الكلمة لمعرفة قياس الباب، وإدراك خصائص المعنى، يرى ابن فارس أنّ "الكاف والراء والميم" أصلٌ صحيحٌ له بابان: أحدهما - وهو الذي له علاقةٌ بموضوع البحث - شرفٌ في الشيء في نفسه، أو في خلق من الأخلاق. يقال: رجلٌ كريمٌ، وفرسٌ كريمٌ، ونباتٌ كريمٌ؛ وأكرمَ الرجل إذا أتى بأولادٍ كريمٍ...¹. فإذا انطلقنا ننظر في المادة المعجمية التي نبغيها؛ وجدنا المعاني البديعة الشريفة

1. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا: المقاييس في اللغة؛ ت. شهاب الدين أبو عمرو، (بيروت، دار الفكر)، ص 923.

السامية للمفردة: الكَرْمُ: ضدُّ اللُّؤْم... وأكرمه وكرّمه: عظّمه ونزّهه. والكرِيم: الصّفوح... وله عليّ كرامةٌ، أي عِزّةٌ... وكرِمتُك: أنفك، وكلُّ جارحةٍ شريفة كالأذن واليد؛ والكرِمتان: العينان.¹

وفي اللّغات الأوروبية ظهرت هذه العبارة: "الكرامة الإنسانية" نحو العام 1155م، ونجد أنّ مقابل لفظة: "الكرامة" لوحدها هو اللفظة اللاتينية "Dignitas" التي لها معنيان أساسيان، نجدهما في القانون جميعاً: مسؤولية تبوء صاحبها مكانةً بارزة؛

و/أو: الاحترام والتقدير الذي يستحقهما شخص أو شيء ما...².

2. مفهوم الكرامة الإنسانية اصطلاحاً

إنّ الكرامة في الاصطلاح لا تبعد عن معناها اللّغوي قيد أمّلة؛ إذ تعريف الكرامة الإنسانية يكافئ تعريف إنسانية الإنسان. وبالنتيجة كيف نعرفها من دون أن نحجمها؟ فهي عادةً تُقرن بالحقوق التي تنبثق عنها³. ثمّ إنّ الكرامة ليست معياراً؛ إنّما هي مفهوم، وتصور لصيق بشدّة بالطبيعة الإنسانية، بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي⁴.

تقوم الكرامة الإنسانية على كون الإنسان أكثر من حقيقة بيولوجية؛ وأكبر مما يصنع أو يعمل، ولا يمكن اختزال الإنسان وقيّمته إلى بُعدٍ معيّنٍ من كيانه، أو مرحلة من عمره. ولا يمكن حصر الإنسان وقيّمته في دور منوطٍ به، أو وظيفة يقوم بها. فالكرامة الإنسانية هي غاية الحياة الإنسانية، أي الأفق الذي يدعو إلى التقدم نحوه، كتطلّب مستمر للنمو، ودعوة متجدّدة للتطور. فبإمكاننا اعتبار الكرامة الإنسانية إحساساً، يُلزمنا أن نحترم الإنسان بكليّته، كونه كائناً إنسانياً، مهما كانت حياته، وفي أي وقت

1. مجد الدّين محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي: القاموس المحيط، ت. خليل مأمون شبحا؛ ط2، (بيروت:

دار المعرفة، 2007م)، ص 1127.

2. La Dignité Humaine : La réinsertion socio juridique des démunis, p.17

3. C. GUASTADINI : Droit pénal et droits de l'homme ; La Dignité en prison : genèse et avènement, (Paris : Buenos books international), p. 31

4. Ibid.

كان، ومهما كان مظهره البشري الخارجي (جميلاً أو قبيحاً)¹.

بقي أن ننبه أخيراً على أن مبدأ الكرامة الإنسانية ليس بجديد؛ وإنما توظيفه في القانون الوضعي هو الذي تمّ في عهد قريب².

المطلب الثاني: ثبوت الكرامة الإنسانية

بعد ما سُقناه من المعاني الجميلة، لغةً واصطلاحاً للكرامة الإنسانية؛ نجد أنفسنا نتساءل عن منبع ثبوتها، فلننظر إلى ذلك كالاتي:

1. منبع ثبوت الكرامة الإنسانية من خلال النصّ الديني الإسلامي

إنّ النصوص الدينيّة في الإسلام كتاباً وسنةً، ترشدنا إلى أنّ أساس التكريم للمخلوقات مستمدّ من خالقها؛ فهو أعلم بما ظاهراً وباطناً، وهي مُلكه، وهو دَيّانها، وإليه مصيرها؛ قال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَبِيرٌ حَتَّىٰ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾³.

وعليه فالله تعالى كرم الإنسان بخلقه ابتداءً، حين خلقه في صورة حسنة: ﴿ وَهَذَا

الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴾⁴.

فالكرامة الإنسانية ثابتة بالخلق: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾⁵. وقد ارتبط خلق الإنسان الأوّل بمظهر تكريم له، ومن خلاله ذرّيته؛ ذلك كان بإسجاد الله تعالى ملائكته

1. سامر نمود عزيز: كرامة الإنسان في المفهوم المسيحي، موقع "مؤسسة مدارك لدراسة آليات الرقي الفكري"؛ اقتبس يوم 2013/07/14م، على الرابط الآتي:

<http://www.madarik.org/mag1/7.htm>

2. Droit pénal et droits de l'homme ; La dignité en prison : genèse et avènement, Op. Cit., p.32

3. الحج: 18.

4. التين: 4.

5. الإسراء: 70.

له: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَأَسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾¹.
وقد زوّد بقدرته البيان الصادر عن موضوع، ومحلّ أرقى مجالات الفكر²: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾³.

وحين جعل الله تعالى الإنسان خليفة في الأرض، جعل له كرامةً بتسخير ما فيها له: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾⁴. كما شرف إذ كلّف وغدا مسؤولاً⁵: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾⁶.
ثمّ إذا كانت الكرامة الإنسانية ثابتة للناس جميعاً على السواء بالخلق والإيجاد السويين؛ فإنّ الله تعالى قد جعل الناس يتفاوتون بعد ذلك في درجة الكرامة عنده، بحسب ما يكسبون: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْتَهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁷. وأكرم ولد آدم هو محمد ﷺ؛ قال جبريل عليه السلام للبراق: «فما ركبت أحد، أكرم على الله منه»⁸. وهذا التفاوت هو تفاوت مرتبّ بتحقيق الخيرية بالعمل والتقوى، فإننا مع إقرارنا بالتمايز الطبيعي بين الناس، في الإمكانيات والمقدرات؛ لا نرى أبداً أنّ هذه الفروقات الطبيعية هي بحجم التفاوت الاجتماعي المصطنع⁹؛ فلا ينبغي أن ينتج من ذلك تفریق في ضمان الكرامة للناس.

1. البقرة: 34.

2. محمود عكام: الإسلام والإنسان، ط2، حلب: دار فضلت للدراسات والترجمة والنشر، 1999م، ص 34.

3. العلق: 5.

4. الجاثية: 13.

5. محمود عكام: الإسلام والإنسان، ص 36.

6. الأحزاب: 72.

7. الحجرات: 49.

8. مسلم، ح 3131، ص 703.

9. رضا سعادة: الفلسفة ومشكلات الإنسان: منافع إلى الحقيقة والحريّة والعدالة الاجتماعية، =

2. منبع ثبوت الكرامة الإنسانية من خلال النصّ الديني المسيحي

إنّ النصّ الديني المسيحي المدوّن في الكتاب المقدّس¹ يرسم خطوط ثبوت الكرامة الإنسانية؛ ويتدثها بقصّة الخلق الواردة في سفر التكوين؛ وتحديدًا في الإصحاح الأوّل منه، في الفقرة السادسة والعشرين؛ فالكرامة الإنسانية الحقّة -عندهم- ليست بمجرد وجود الإنسان بوصفه عالمًا صغيرًا؛ وإنما بسبب خلقه على صورة الله². ورد إذاً الآتي: «وقال الله: نعمل الإنسان على صورتنا كشبهنا، فيتسلطون على سمك البحر، وعلى طير السماء، وعلى البهائم، وعلى كلّ الأرض، وعلى جميع الدبّابات التي تدبُّ على الأرض»³. ثمّ في الفقرتين التاليتين له: «فخلق الله الإنسان على صورته؛ على صورة الله خلقه؛ ذكراً وأنثى خلقهم. وباركهم الله، وقال لهم: اثمروا واكثروا، واملاؤا الأرض، وأخضعوها؛ وتسلطوا على سمك البحر، وعلى طير السماء؛ وعلى كلّ حيوانٍ يدبُّ على الأرض»⁴.

وقال المرثم في المزامير: « أيُّها الرب سيّدنا: ... فمن هو الإنسان حتّى تذكره؟ وابن آدم حتّى تفتقده؟ وتنقصه قليلاً عن الملائكة، وبمجدٍ ومهائمٍ تكليله؟ تسلطه على أعمال يديك. جعلت كلّ شيءٍ تحت قدميه... أيُّها الرب سيّدنا:

= (بيروت: دار الفكر اللبناني؛ 1990م)، ص 101.

1. الكتاب المقدّس Bible هو الاسم الذي يطلق على مجموع الأسفار المقدّسة التي يؤمن بها النصارى؛ وفي العبرية سفر والجمع "هاسفريم" ترجم إلى اليونانية ليعبر عن اللغات التي كتبت فيه الكتابات المقدسة، ثمّ ترجم إلى اللاتينية ومنها إلى اللغات الأوروبية الحديثة. واشتقاق اللفظة يوناني إما من βίβλος أو من βύβλος. وكان يدل في البداية على اللغات papyrus ثمّ على ما هو مكتوب فيها. وأخذت الكنيسة اللاتينية هذا المعنى واللفظ من الكنيسة اليونانية، الذي يصف الكتب، وجعلوه لا مذكراً ولا مؤنثاً
Bibliorum - biblia (neutre) وفي العصور الوسطى عدّت لفظة Biblia مؤنثاً. انظر:

F. Vigouroux ; et autres : Le Dictionnaire de la Bible ; 2^{ème} tirage ; (Paris : Letouzey et Ané Editeurs ; 1912), (1/1775-1776).

2. Routlage : Christian Theology : (New York-USA ; London-GB, 2005), p.53

3. تك 1/26.

4. تك 1/27-28.

ما أمجد اسمك في كل الأرض»¹.

هذه الصلة بين الإنسان وخالقه هي أساس كرامته وما يتمتع به من حقوق أساسية راسخة، كفيلها الله نفسه. هذه الحقوق الشخصية يوازها، بلا شك، واجبات اتجاه الآخرين². فحديث المسيحيين عن الكرامة الإنسانية - في ربطه بالنص - إنما يتم بمزجه بالتدبير الخلاصي، الذي يبتدئ وفق المنظور المسيحي بسقوط آدم عليه السلام في الخطيئة ومن ورائه ذرئته؛ لتتكسر العلاقة الجميلة التي أرادها الله تعالى بينه وبين البشر؛ فهم يرون كون الإنسان مخلوقاً على صورة الله، هو تقرير عميق على السواء لعلاقة الحب الوطيدة بين الله، وكل إنسان؛ وكذلك كرامة كل فرد³؛ ولكنها علاقة انفصمت كما رأينا؛ فجعل الله تديراً خلاصياً لإعادة تلك العلاقة، ذلك بإرسال ابنه الوحيد فيما يرون -تعالى الله عن الصاحبة والولد- وفي هذا قال بعضهم:

« والعهد الجديد يُذكر بكرامة جميع البشر ووحدهم الأساسية والتزامهم بالأخوة؛ كيف لا وقد حقق لهم المسيح جميعاً وبالتساوي نعمة الخلاص وضمّ الشمل. فسرُّ التحسُّد يوضح لنا إلى أيِّ حدٍّ أكرم الله الطبيعة البشرية، وقد أراد لها، في ابنه، أن تتحد بطبيعته، بدون اختلاطٍ ولا انفصالٍ؛ وهكذا تمَّ اتِّحاد المسيح، نوعاً ما، بكل إنسان. والمسيح هو، بوجهٍ فريدٍ، "صورة الله الذي لا يرى"؛ وفيه وحده تتجلى ذات الله بوجه كامل في مسكّنة الطبيعة البشرية التي تلبس بها بطريقة حرّة»⁴.

وهم يرون أنّ الكرامة يتساوى فيها الخلق أجمعون -بلا مزيّة لأحدٍ على أحدٍ-: من أجل كلّ هذا فإنّه يوجد شعبٌ مختارٌ في المسيح واحدٌ؛ ربُّ واحدٌ، إيمانٌ واحدٌ، معموديّة واحدة⁵ ولأنّ [الكلام الآتي لبولس الرسول]: «كلّكم الذين اعتمدتم بالمسيح قد

1. مز 1/8؛ 3-7، 9.

2. أنظر مقالة: كرامة الإنسان في المفهوم المسيحي، موقع سابق.

3. Encyclopedia of Religions ; 2nd edition ; (USA : Macmilan reference). (4/ 2590).

4. كرامة الإنسان في المفهوم المسيحي، موقع سابق.

5. أف 4/5.

لبستم المسيح. ليس يهودي ولا يوناني؛ ليس عبد ولا حر؛ ليس ذكر وأنثى. لأنكم جميعاً واحداً في المسيح يسوع؛ فإن كنتم للمسيح، فأنتم إذاً نسل إبراهيم»¹. يتبع هذا أن هناك "كرامةً متساويةً" لدى كلِّ عضوٍ في شعب الله؛ «كرامةً ومجداً موهوبين من الله، بسبب انتساب هذا الشعب للمسيح-الابن الوحيد- الذي سبق وأخذ من الله الأب كرامةً ومجداً»². لذلك ففي إطار شعب الله لا يوجد تفاوتٌ في الكرامة لعضوٍ على عضوٍ، طالما أن الكرامة والمجد الممنوحين لشعب الله هما أساساً كرامةً ممنوحة، ومفاضة على الذين صاروا أبناءً لله بالنعمة، من كرامة ومجد ابن الله، اللتين نالهما من الأب، باعتباره ابناً بالطبيعة³.

والتصوُّر المسيحي للكرامة الإنسانية ينطلق كذلك من الوعي بماهية الإنسان؛ فمن بين جميع الخلائق المرئية، الإنسان وحده يستطيع أن يعرف خالقه ويحبّه؛ إنّه على الأرض الخليقة الوحيدة التي أرادها الله لذاتها؛ إنّه وحده المدعو إلى المشاركة في حياة الله بالمعرفة والحبّة. لقد خلق لهذه الغاية، وهذا هو سبب كرامته الرئيسي⁴. والله خلق كلَّ شيءٍ للإنسان؛ ولكن الإنسان خُلق لخدمة الله ومحبته⁵. وحين خلق الله الإنسان آخر المخلوقات كلّها⁶... كان شرفاً له وفضلاً أن يُخلق أخيراً: كان شرفاً له من ناحية أن أسلوب الخلق تطوّر ممّا هو أقلُّ كمالاً، إلى ما هو أكثر كمالاً. وكان فضلاً، لأنّه لم يكن من المناسب أن يسكن في المكان الذي خُصّص له، إلّا بعد أن يُجهّز له تماماً،

1. غلا 27/3-29.

2. بط 1/17.

3. التدبير الإلهي في تأسيس الكنيسة وترتيب نظام الكهنوت، ط1، (الدار []، 1997م)، ص42-43.

4. التّعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية (CATECHISMUS CATHOLICAE ECCLESIAE): تعريب المتربوليت حبيب باشا؛ المطران يوحنا منصور؛ المطران كيرلس سليم بسترس، الأب حنا الفاخوري؛ (لبنان: المكتبة البولسيّة، ومنشورات الرُّسل)، ص 124.

5. المصدر نفسه.

6. في اليوم السادس حسب رواية الخلق في سفر التكوين.

وُعدَّ لاستقباله؛ وفور أن خُلِقَ الإنسان وجد كلَّ الخليقة المرئية أمامه؛ لكي يتأملها،
وينال منها راحتته¹.
وتأمل شرف الإنسان في خلقه يكون بالنظر إلى الإنسان بكامله من خمسة وجوه
حسبهم:

1. الإنسان صورة الله؛ وهو مدعوٌّ إلى التشابه الكامل...

2. إنَّه نسمة حياة تأتي من الله...

3. إنَّه جسدٌ، أي خارجٌ من الأرض أيضاً...

4. إنَّه روحٌ، أي منفتحٌ لله ولمعرفته...

5. إنَّه جسمٌ، أي قدرةٌ على التعبير عن نفسه في الخارج، وعلى الاتِّصال...²

ومن الكرامة التي أُعطيها الإنسان حسب النصِّ الديني المسيحي هو تسخير
المخلوقات له: فإنَّ الله قد أعطى للإنسان سيطرةً على كلِّ المخلوقات الأدنى منه...
وعلى الرُّغم من أنَّ الإنسان لا يُعول أياً منها؛ إلاَّ أنَّه أُعطي سلطاناً عليها. لقد أراد الله
بهذا أن يخلع على الإنسان كرامةً؛ فعناية الله مستمرةٌ للإنسان، لتوفّر له سلامته،
ولإيصاله في معيشتته³. وكما أنَّ الله يسود على الأرض بعناية محبّته، علينا نحن أيضاً أن
نسود عليها؛ فقد عهد الله للإنسان أن يتسلّط على الأرض، وهذا يتضمّن مسؤوليته من
نحو البيئة، والمخلوقات الأخرى التي تشاركنا في هذا الكوكب⁴.

وذلك كان من دون استحقاقٍ على الله؛ إذ يرى بعضهم أنَّه حين نتكلّم عن
الاستحقاق من الله؛ لا بدّ أن نفهمه بمعنى خاص؛ إذ ما من أحدٍ يستحقُّ في حدِّ ذاته؛
لا نعمةً الله، ولا الثبات إلى النّهاية. ففي هذه الحال، يعني الاستحقاق أنَّ عطايا الله

1. متى هنري: التفسير الكامل للكتاب المقدّس، ترجمه جماعة تحت إشراف المعلّم الأستاذ جوزيف صابر،
ط1، (القاهرة: إيجلز، 2011م)، ج1، ص14.

2. صبحي حموي اليسوعي: معجم الإيمان المسيحي، أعاد النظر فيه من النّاحية المسكونية الأب جان
كوربون، ط1، (بيروت: دار المشرق، 1994م)، ص70.

3. متى هنري: التفسير الكامل للكتاب المقدّس، ج1، ص15.

4. التفسير التطبيقي للكتاب المقدّس، ط5، (القاهرة: ماسترميديا، 2004)؛ ص9.

فَعَالَةً، أي أَنَّ الله ينعم بما يلزم لإدراك الغاية التي يُعَدُّ لها بعَطِيَّتِهِ¹.
وأخيراً تجدر الإشارة إلى أَنَّهُم يقرِّرون أَنَّهُ ما أُعْطِيَ للإنسان إلاَّ بعضاً من كرامة الله،
الذي هو صورة الله، لكن مثل الخيال في المرآة، أو مثل صورة الملك على قطعة من
العملة². إذ لا تعني العبارة: "لنصنع الإنسان على صورتنا كمثالنا" أَنَّ الله خلقنا مثله
تماماً، وبخاصَّة بالمعنى الطبيعي الجسدي. بل بالحريِّ أَنَّنَا نَعكس مجد الله... وأعظم آمالنا
أَن نَعكس طبيعته عن طريق محبَّتنا وصرنا وصفحنا ولطفنا وأمانتنا... إِنَّ قيمتنا هي في
إدراكنا أَنَّ الله قد خلقنا على صورته³. كما يقول النصارى.

3. منبع ثبوت الكرامة الإنسانية حسب المواثيق الدولية

التَّاريخ الشائع لنشأة مواثيق حقوق الإنسان؛ هو تاريخٌ إذا تأملناه وجدناه:
التَّاريخ الأوروبي لحقوق الإنسان. فليس فيه قليلٌ أو كثيرٌ عن الفكر، أو الشرائع التي
عرفتها حضاراتٌ قديمة وكثيرة غير أوروبية عن حقوق الإنسان⁴. وسنبين في المطلب
الأخير كيف أَنَّ الدِّين قد سبق القانون في هذه الأمور؛ وكيف أَنَّ الإسلام له نظرةٌ
شموليَّة لمسألة الحقوق، تتعدَّى حدود المكان والزمان، والخصوصيات المختلفة.

كما أَنَّ التَّعقيدات والفلسفات المختلفة، التي كانت إرهاباتٍ، صيغت أخيراً في
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ نشأت في ظروفٍ فكريَّة في ظلِّ الصراع ضدَّ الكنيسة،
ممثِّلة الدِّين في أوروبا؛ فقد قام صراع السلطة العلمانية ضدَّ سلطة الكنيسة؛ وسعى هذا
الصراع في أوجهاتٍ ثلاثة هي: مقاومة القضاء الكنسي، تقليل الاختصاص الكنسي؛
تبعية القضاء الكنسي للقضاء الملكي⁵. ففي هذه العصور، كانت سلطة الكنيسة

1. صبحي حموي اليسوعي: معجم الإيمان المسيحي، ص 35.

2. متى هنري: التفسير الكامل للكتاب المقدس، ج 1، ص 15.

3. التفسير التَّطبيقي للكتاب المقدس، ص 9.

4. محمَّد عمارة: الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق؛ عالم المعرفة (الكويت): المجلس الوطني
للثقافة والفنون والآداب، (1985م)، ص 14.

5. فاطمة محمد عبد العليم عبد الوهاب: أثر الدِّين في النظم القانونيَّة، دراسة مقارنة بين الإسلام
والمسيحيَّة؛ رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق؛ (جامعة القاهرة، 2001م)، ص 542.

تتحالف مع الإقطاع، وطبقة النبلاء، لتبتز الشعوب، وترهقها، وتظلمها، وتقمعها بشتى أساليب القمع الإرهابية. وظلّ الملوك يدعون السلطة الإلهية، ويدعون أنهم ما حكموا إلاّ بأمر إلهي. وظلّت هذه الحيلة تنطوي على عامة الناس، حتى بدأت الشعوب تتململ، وتثور، وترفض هذه المقولات؛ يدفعها في ذلك فقر وجوع، وشعور بالغبن والضياع¹. فانبرت السلطة العلمانية إثر الثورة على السلطة الدينيّة، لوضع تقنيات نابليون؛ غير أنّ الفطرة السليمة تهدي إلى استبقاء الجيّد دائماً أيّاً كان مصدره؛ والعقيدة تلزم معتنيها بقواعد تراها لصيقة الصلّة بها؛ وأمره بالنسبة لها كدين تميّز أتباعه من غيرهم من أتباع الأديان الأخرى؛ وهو ما تحقّق هنا فعلاً بالنسبة للمسيحيّة، رغم انحسار دور الكنيسة وقانونها الكنسي².

وتقرير الحقوق والكرامة كان أساسه القول بالحقوق الطبيعية؛ فقد صاغ توماس جيفرسون، مندوب فرجينيا وثيقة حقوق الإنسان الأمريكية [والتي كان لها أثرها فيما بعدها من وثائق وإعلانات]... وقد استمدّ جيفرسون تعاليمه - كما صرح هو - من الطبيعة وقوانينها³. ويتّضح اختلاف مفهوم حقوق الإنسان المعاصر، والمستند إلى فكرة القانون الطبيعي، عن منظومة الحقوق في الإسلام. مع الانتباه إلى أنّ التّشابه، أو التّطابق في عدد كبير من الحقوق الإنسانيّة بين النظرية الإسلاميّة، والشرعة الدّولية لحقوق الإنسان (المعاصرة)؛ وهو أمر غير مستغرب، لأنّها تنطلق من أرضية المفهوم الإنساني الواحد؛ واختلاف هذه الحقوق نابع من الخصوصيات الثقافية والحضارية للشعوب⁴.

1. حسن مصطفى الباش: حقوق الإنسان بين الفلسفة والأديان، ط1، (جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، 1426هـ)، ص 103.

2. فاطمة محمد عبد العليم عبد الوهاب: أثر الدّين في النظم القانونيّة، دراسة مقارنة بين الإسلام والمسيحيّة؛ مرجع سابق، ص 547.

3. حسن مصطفى الباش: حقوق الإنسان بين الفلسفة والأديان، ص 107.

4. غانم جواد: الحقّ قديم؛ وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلاميّة؛ القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2000م)؛ ص 20.

و حين صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ ورغم مشاركة متخصصين من مختلف القارات، يمثّلون الاتجاهات الفكرية والدينية والثقافية والحضارية لشعوب العالم، في صياغته وبقية الصكوك الدولية؛ إلا أنّها اتّصفت بذات المرجعية الغربية الناتجة عن تلك الأجواء الفكرية والسياسية الأوروبية التي أسّسها التنويريون من القرن السادس عشر إلى أواخر القرن التاسع عشر؛ والتي تميّزت بالليبرالية والعلمانية...¹

وتتكوّن مفاهيم حقوق الإنسان من مجموعة الوثائق والصكوك الدولية التي أصدرتها الأمم المتحدة؛ والتي تزيد عن 85 وثيقة أممية؛ سميت إما بالعهد، أو إعلان، أو اتفاقية، أو حق، أو بروتوكول... تغطّي تطلّعات وأمني، وحاجات شعوب البلدان النامية، والحقوق الجماعية للبشر؛ لتضع القواعد العامة لإعمال وحماية وترسيخ الحقوق الأساسية للإنسان وحرّياته في كافة الدول؛ دون النظر لأيّ اعتبار تمييزي كاللغة والجنس والعنصر واللون والنوع والطبقة الاجتماعية والقومية والعشيرة.²

في مقدّمة كلّ ذلك: "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" سنة 1948³؛ ثمّ في عام 1966 اعتمدت هيئة الأمم المتحدة وثيقتين دوليتين، تركزان على الحقوق التي تضمّنها الإعلان العالمي، وهما: "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية"؛ و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية". وقد صدّقت عليها معظم الدول المنضمة لهيئة الأمم؛ كما اعتمدت الهيئة بروتوكولاً اختيارياً ملحقاً بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يتعلّق بحقوق الأفراد في التظلم إلى الهيئة التي تراقب تنفيذ العهد؛ وهي لجنة حقوق الإنسان. ويسمّى العهدان الدوليان، والبروتوكول الاختياري تعرف معاً بـ "الشريعة الدولية لحقوق الإنسان"⁴.

كما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 25 تشرين الثاني (نوفمبر) 1981

1. غانم جواد: الحق قديم؛ وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية، ص 16.

2. المرجع نفسه، ص 15.

3. انظر كل تلك المواثيق في الجزء الخامس من كتاب: موسوعة القانون الدولي، لعيسى دباح، ط1، (عمان: دار الشروق، 2003م)، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان هنا: ج5، ص44-48.

4. عبد الرزاق رحيم صلال الموحى: حقوق الإنسان في الأديان السماوية؛ دار المناهج، ص226.

إعلاناً بشأن القضاء على جميع أشكال التعصّب والتّمييز القائمين على أساس الدّين أو المعتقد؛ جاء في المادة 3 منه: « يشكّل التّمييز بين البشر على أساس الدّين، أو المعتقد إهانةً للكرامة الإنسانيّة؛ وإنكاراً لمبادئ ميثاق الأمم المتّحدة. ويجب أن يشجب بوصفه انتهاكاً لحقوق الإنسان؛ والوارد بالتّفصيل في العهدين الدوليين الخاصّين بحقوق الإنسان؛ وبوصفه عقبةً في وجه علاقاتٍ ودّيّةٍ، وسلميّةٍ بين الأمم». وتطالب المادة الرابعة من الإعلان نفسه بأن تتخذ جميع الدول تدابير فعالة، لمنع، واستئصال أيّ تمييزٍ على أساس الدّين والمعتقد. ولا تتخذ التدابير الملائمة لمكافحة التعصّب القائم على أساس الدّين، أو المعتقدات الأخرى في هذا الشّأن¹.

المطلب الثالث: الحفاظ على الكرامة الإنسانيّة

من خلال ما سبق بيانه في المطلب الذي مضى؛ وما وقفنا عليه من ثبوت كرامة للإنسان لا ريب فيها؛ يبرز تساؤلٌ، وهو الآتي: هل الكرامة الإنسانيّة معرضةٌ للتّقصّص أو الإلغاء؟ وإذا كان الأمر كذلك؛ فما السبيل إلى الحفاظ عليها؟ فلنعرض للجواب من ثلاث زوايا كالآتي:

1. من خلال النص الديني الإسلامي

إذا كان ثبوت الكرامة الإنسانيّة في الإسلام ابتدأً بالاصطفاء والخلق؛ فإنّ تلك الكرامة تمتدّ في الزمان، خلال مختلف أطوار خلق الأفراد، وتقلباتهم العمريّة بعد ميلادهم: طفولة، وشبيبة، وكهولة، ثمّ شبّية؛ بل ولا يزيلها الموت، فللميت حرمة وكرامته؛ ودار الكرامة الحقّة هي في الآخرة، وإنّما في دار السلام، في الجنّة.

فإذا كانت دار الكرامة في الجنّة؛ فدار المهانة هي النّار؛ وهنا يبرز الكلام عن كرامة زائدة عن القدر الذي يتساوى فيه البشر؛ كرامةٍ تُكتسب بأسبابها؛ ويحاسب المرء على تضييعها؛ فالذي يهين نفسه بالعمل السيّء، يهان يوم القيامة: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ ﴿١٧٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى

1. فيوليت داغر: الطائفيّة وحقوق الإنسان، (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان)، ص33.

وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٦﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيْتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴿١٢٧﴾¹. ﴿ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ ﴿٤٨﴾ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴿٤٩﴾﴾². فالمرء إذن يصون كرامته بامتنال سبيل الكرامة بشرع الله؛ فهذا عروة بن مسعود بن معتب الثقفي، كان من أكابر قومه، أسلم ودعى قومه إلى الإسلام فقتلوه. قال: كرامة أكرمني الله بها، وشهادة ساقها الله إلي³.

ولا يتعلّق الأمر بالآخرة فقط، فعلى المرء أن يحفظ كرامته في الدنيا؛ فقد بيّن النبي ﷺ أنّ اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى؛ ونحوها من أقواله صلى الله عليه وسلم؛ ولا بدّ أن تظهر الكرامة الإنسانية في إكرام من أكرمهم الله تعالى، قال صلى الله عليه وسلم: «ليس منّا من لم يرحم صغيرنا، ويعرف شرف كبيرنا»⁴. ومن الإكرام ورحمة الصغير تسمية المولود بالاسم الحسن⁵.

وقال كذلك: «إذا أتاكم كريم قوم، فأكرموه»⁶. ثمّ إنّ الكرامة الإنسانية بحسب النّص الإسلامي لا تتحقّق بالحقوق فقط، بل بإقامة الواجبات قبل ذلك. ولذلك جاءت التشريعات الحكيمة في الإسلام؛ فبمنظومتها كلّها تتحقّق الكرامة الإنسانية للجميع لا للأفراد وحدهم؛ بل وحتّى مع الأعداء: فعن سليمان بن بريدة عن أبيه: «كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش، أو سرية، أو صاه في خاصّته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيراً، ثمّ قال: أغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا

1. طه: 124 - 126.

2. الدخان: 48-49.

3. عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني بن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ج3، ص405.

4. الترمذي، ح1920، ص439.

5. خالد سليم عبد الفتاح: الحرّيات في الشريعة الإسلامية - مقارنة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ط1، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية)، 2012م، ص28.

6. ابن ماجه: الأدب، ح3712، ص615.

من كفر بالله. أغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تُمثّلوا؛ ولا تقتلوا وليداً...»¹.

وقد جاء فيها تحريم الاستهزاء والسخرية لأحما انتقاص للكرامة: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ قَوْمٍ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾².

ومن مقتضى هذه الكرامة في شريعة الإسلام مراعاة حرمة المرء في دمه، وماله، وعرضه؛ وأن يحترم شرفه وسمعته؛ وألا ينال أحداً من حرمة أخيه، أو يجرح مشاعره وإحساساته، فليس لأحدٍ أن يسبَّ أحداً، أو يشتمه، أو يحقره؛ ومن مقتضى هذه الكرامة كذلك أن لا يعتقل إنسان، أو يجبس، أو يعزّر، أو يُعذّب، أو يهان، أو يخوّف في غير حقٍّ شرعيٍّ مستندٍ إلى قوانين الإسلام؛... أيضاً مراعاة حرمة البيت بغير إذن صاحبه أو يتجسس على من فيه من الخارج، أو يتبصّص من ثقب فيه... وألاّ يعتدى على حرمة في نفسه بتفتيشه، أو فتح مراسلاته إلاّ إذا كان بوجه حقٍّ، وكان في سلوكه ما يريب³.

2. من خلال النصّ الديني المسيحي

إنّ الإنسان في التصور المسيحي، لأجله وُجدت السماء والأرض، والبحر، وسائر الخليقة؛ وخلاصه هو الذي علّق عليه الله مثل هذه الأهمية، حتّى إنّه لم يوفّر ابنه الوحيد نفسه في سبيله⁴. بحسب ما تمّ سوقه عن التدبير الخلاصي.

وقد جاء الأمر بالإكرام عندهم في الأناجيل: قال المسيح عليه السلام فيما يُنسب إليه في إنجيل متى: « فإنّ الله أوصى قائلاً: أكرم أباك، وأمك. ومن يشتم أباً أو أمّاً،

1. مسلم، ح4497، ص822.

2. الحرات: 11.

3. محمّد الخضر: الإسلام وحقوق الإنسان، (بدون بيانات نشر)، ص 44-47.

4. التّعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية، ص 125.

فليمت موتاً¹.

كما إنَّ أقصى كرامة الإنسان أن تَمان كرامته في سبيل الحق: « وأما يسوع فقال لهم: « ليس نبيُّ بلا كرامةٍ إلا في وطنه وفي بيته »².

وكذلك قال بولس لأهل كورنثوس، في رسالته الأولى إليهم: « وأما نحن [يقصد رسل المسيح عليه السلام] فبلا كرامةٍ. إلى هذه السَّاعة نجوع ونعطش ونعري وتلكم وليس لنا إقامة، ونتعب عاملين بأيدينا. نُشتم فنبارك، نُضطهد فنحتمل، يفترى علينا فنعض. صرنا كأقذار العالم ووسخ كلِّ شيءٍ إلى الآن»³.

غير أننا نجد أنَّ التَّشريعات المسيحية من الصعب أن نستنبط ما يتم به حفظ الكرامة الإنسانية؛ إلا بشيء من الاستقراء للتشريعات الأخلاقية؛ وذلك لقلَّة التشريعات المسيحية أصلاً.

ويمكن أخيراً الإشارة أنَّه قد صدر بيان في الحرية الدنيئة *Dignitatis humanae*: أصدره المجمع الفاتيكاني الثاني في 1965/12/7. ورد في هذا البيان أنَّ الحقَّ في الحرِّيَّة الدنيئة مبنيٌّ على كرامة الشَّخص البشريِّ؛ إذ يجب عليه أن يعتنق الوحي الإلهي بملء الحرِّيَّة؛ ورفض البيان صراحةً كلَّ إكراهٍ في الدِّين⁴.

3. من خلال المواثيق والقوانين

تحاول المواثيق الدولية سنَّ قوانين، وتشريعات، وإلزام الأسرة الدولية بتطبيقها من أجل حماية حقوق الإنسان، وصون كرامة النَّاس؛ وبلغت نظرنا في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بدايته الآتية: «لَمَّا كان الاعتراف بالكرامة المتأصِّلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية؛ وبحقوقهم المتساوية الثابتة، هو أساس الحرِّيَّة والعدل والسلام في

1. مت 15 / 4.

2. مت 13 / 57.

3. 1 كور 4 / 9-13.

4. صبحي حموي اليسوعي: معجم الإيمان المسيحي، ص 123.

العالم...»¹.

والمادة الأولى منه تقرّر الآتي: «يولد جميع النَّاس أحراراً، متساوين في الكرامة والحقوق؛ وقد وُهبوا عقلاً، وضميراً؛ وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء». وتنصُّ المادة الرابعة على الآتي: «لا يجوز استرقاق، أو استعباد أيِّ شخصٍ؛ ويحظر الاسترقاق، وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما».

والمادة الخامسة تقول: «لا يعرض أيُّ إنسانٍ للتَّعذيب، ولا للعقوبات، أو المعاملات القاسية أو الوحشية، أو الحاطة بالكرامة». وفي المادة الثانية عشر: «لا يعرض أحدٌ لتدخل تعسُفيٍّ في حياته الخاصَّة، أو أسرته، أو مسكنه، أو مراسلاته؛ أو لحملاتٍ على شرفه وسمعته. ولكلِّ شخصٍ الحقُّ في حماية القانون من مثل هذا التدخُّل، أو تلك الحملات».

وممَّا ورد في المادة الثالثة والعشرين الآتي: «لكلِّ فردٍ يقوم بعملٍ، الحقُّ في أجرٍ عادلٍ مرضٍ؛ يكفل له ولأسرته عيشةً لائقةً بكرامة الإنسان؛ تُضاف إليه عند اللُّزوم وسائل أخرى للحماية الاجتماعيَّة»².

المطلب الرابع: آفاق حفظ الكرامة الإنسانية بين الدِّين والقانون

1. العلاقة بين الدِّين والقانون

إنَّ العلاقة بين كلِّ من الدِّين والقانون، جدُّ وثيقة، وقديمة؛ بدأت مع بداية نشأة القانون. إذ إنَّ وحدة مصدرهما: "رجال الدِّين" أدَّت إلى امتزاج قواعدهما، وصعوبة فصلها وتمييزها. وكان الشعور بالزام قواعد القانون يأتي نتيجة لاختصاص رجال الدِّين بإصدارها، ونسبتها للآلهة³.

1. انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المنشور على موقع هيئة الأمم المتَّحدة، اقتبس يوم 2013/07/17م؛ عن الرابط الآتي: <http://www.un.org/ar/documents/udhr>

2. المصدر نفسه.

3. فاطمة محمد عبد العليم عبد الوهاب: أثر الدِّين في النظم القانونيَّة، دراسة مقارنة بين الإسلام

والقطيعة التي حصلت بين الدّين والقانون في العصر الحديث، كانت بسبب ملابسات خاصّة كانت في أوروبا المسيحية، بعد طغيان الكنيسة، وتوسع سلطاتها؛ فهذا الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن La Déclaration des Droits de l'Homme et du Citoyen المؤرّخ في 26 أوت 1789م؛ وهو الذي يحدّد الإطار الإيديولوجي الذي قامت على أساسه الثورة الفرنسية؛ نجده قد نسخ السلطان القائم قبله، والذي كان يتمثّل في الملك، الذي يستمد سلطته من الله مباشرة¹.

ونرى أخيراً وجوب الإشارة إلى خصائص الميثاق الدولي؛ وصعوبة صياغته متجانساً؛ وذلك بسبب الخصوصيّات الدّينيّة، والثقافيّة؛ وتنوّع الأطماع السياسيّة، ونحوها من الأمور؛ لنقرّر أنّ أعظم عقبة أمامه هو الاختلاف في الدّين أساساً.

2. الحق قديم والقانون حادث

فأساس القانون هو الدين؛ الكلام عن حقوق الإنسان عرفته الديانات القديمة². وقد اقتبست الشرائع والقوانين الكثير من أسفار التوراة [وهي ملأى بالتشريعات] إمّا في صورة دساتير، أو أعرافٍ سائدة؛ وهذا يُعدّ دليلاً على أنّها ساهمت بقوة في تشكيل الضمير، والوجدان البشري منذ فجر التّاريخ³.

كما يمكن القول: إنّ القانون الكنسي يعتبر من المصادر التّاريخيّة للقانون الفرنسي الحديث؛ كما يعدّ قانوناً مشتركاً في كلّ الشّعوب المسيحيّة بما فيها شعوب أوروبا المتحضّرة؛ إذ لعب دور القانون الدولي بالنسبة لها فيما يتعلّق ببعض النّظم القانونيّة المتّصلة ببعض النّظم القانونيّة⁴.

والمسيحيّة، ص79.

1. قام بالتعليق عليها Pascal Nicollier انظره والنّص الأصلي للإعلان في ملف pdf على الموقع التالي: www.liberte.ch

2. عبد الرزاق رحيم صلال الموحى: حقوق الإنسان في الأديان السماويّة، انظر الفصل الأوّل: حقوق الإنسان في الأديان والمعتقدات القديمة والمندثرة، من ص 15 إلى ص44.

3. مئى هنري: التّفسير الكامل للكتاب المقدّس، ج1، ص7.

4. فاطمة محمد عبد العليم عبد الوهاب: أثر الدّين في النّظم القانونيّة، دراسة مقارنة بين الإسلام =

ومن الأدلة كذلك أنّ الدّين سابق على القانون، أنّ الاصطلاح: "الكرامة الإنسانية" لا يظهر في الإعلانات الصادرة في الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا في نهاية القرن الثامن عشر؛ ولا في الوثائق اللاحقة خلال القرنين اللّاحقين؛ باستثناء شولشر¹ Schoelcher حين كان ملغي الاستعباد سنة 1848م؛ حيث أعلن أنّ: "الاستعباد هو نيلٌ من كرامة الفرد". والقانون الأساسي لجمهورية ألمانيا الفيدرالية للثالث والعشرين من ماي سنة 1949م قرّر في الفقرة الأولى من البند الأوّل منه بأنّ كرامة الإنسان لا مساس بها².

على حين نجد أنّ الإسلام قد بلغ في الإيمان بالإنسان، وفي تقديس حقوقه إلى الحدّ الذي تجاوز بها مرتبة الحقوق؛ عندما اعتبرها ضروراتٍ، ومن ثمّ أدخلها في إطار الواجبات... هي في نظر الإسلام ليست فقط حقوقاً للإنسان من حقّه أن يطلبها، ويسعى في سبيلها، ويتمسك بالحصول عليها، ويحرم صده عن طلبها. وإنّما هي ضروراتٌ واجبةٌ لهذا الإنسان، بل إنّها واجباتٌ عليه أيضاً. إنّها ليست مجرد حقوق من حقّ الفرد أو الجماعة أن يتنازل عنها أو عن بعضها³.

ومن هنا لا نستغرب من أنّ العزّ بن عبد السلام عرّف حقوق الإنسان، بأنّها كلُّ ما يتعلّق بجلب المصالح ودرء المفاسد. وقد تناولت تعاليم الإسلام هذه الحقوق من حيث ما على الإنسان من واجباتٍ والتزاماتٍ، تدخل في مقاصد الشريعة الإسلامية الخمسة التي تحقّق مصلحة الإنسان وهي: حفظ الدّين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل. وهي ضروريّة لبقاء البشريّة؛ لأنّها تشمل كلّ ما للإنسان من مصالح، وواجبات، لنفسه، أو للآخرين⁴.

والمسيحيّة، ص548.

1. صحفي، وسياسي، ولد في 22 جويلية 1804م بباريس، وتوفي في 26 ديسمبر 1893م؛ أحد أكبر محامي فرنسا الذين ألغوا الاستعباد في الإمبراطورية الفرنسية. أنظر: Encyclopedia Britanica, DVD, 200.

2. La Dignité Humaine : La réinsertion socio-juridique des démunis, p.18

3. محمّد عمارة: الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق، ص 14-15.

4. الموجز في الحقوق في الإسلام، الجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية: مؤسّسة آل البيت، =

وإن ارتباط الحق بالشارع في الإسلام، ضماناً وتوثيقاً للعدل لا ذريعة للاستبداد¹. كما أنّ ارتباط الحق بالشارع كفل التقرير المتوازن لحق الفرد وحق الجماعة؛ وللحقوق والواجبات². وفي المقابل نجد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يخلو من وازع الالتزام به، إلا أن يكون التزاماً أدبياً، ابتعاداً بالدولة عن الإشارة إليها بالدكتاتورية والاستبداد. وأمّا في الشريعة الإسلامية فحقوق الإنسان جزءٌ من ذات الدين: نكرانها كفرٌ، والإخلال بها معصيةٌ، وتأخيرها ظلمٌ³.

كما إنّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ينطلق من نظريته لمصلحة الفرد، والسعي لتحصيل حقوقه، والذبّ عنها في وجه الجماعة. في الوقت الذي ترى فيه شريعة الإسلام توازناً بين مصلحة الفرد، ومصلحة الجماعة على حدّ سواء؛ اعترافاً منها بوجودهما، وتوفيقاً بينهما عند التعارض، ومواءمةً عند التضارب⁴.

كما جعل الإعلان الدولة وحدها المسؤولة عن تحقيق حقوق الإنسان؛ وأمّا الشريعة الإسلامية فقد أشركت الفرد والمجتمع والدولة في قيام حقوق الإنسان⁵.

3. الكرامة مرتبطة بمصير الإنسان والقانون محدود بموت الإنسان

فالكرامة في الإسلام تصحب الإنسان بعد موته إلى الآخرة؛ فقد علّمنا النبي ﷺ في الدعاء للميت أن نقول: «اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نُزله،

= 1995م؛ ص41.

1. محمّد فتحي عثمان: حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والفكر القانوني الغربي؛ ط1؛ (بيروت: دار الشروق: بيروت، 1982م)، ص37.

2. المرجع نفسه، ص51.

3. محمّد نوح القضاة: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ضوء كتاب "الحسبة في الإسلام"؛ المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الثاني، العدد الثالث، 2006م، ص110.

4. محمّد نوح القضاة: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ضوء كتاب "الحسبة في الإسلام"، ص110.

5. المرجع نفسه، ص111.

ووسّع مدخله...»¹. والنبي ﷺ مرّت به جنازةً فقام؛ « فقيل له: إنّها جنازة يهودي، فقال: أليست نفساً؟»².

وأمرت الشريعة بدفن الأموات، حتّى وإن كانوا كفّاراً؛ فقد أمر رسول الله ﷺ بجمع جثث شرار الخلق، بعد معركة بدر، وأهل عليهم التراب؛ إكراماً لأصلهم، لا لوصفهم³.

فالوثيقة تجمع بين حقوق الأفراد وحقوق الشعوب، إلّا أنّها أكثر تركيزاً على حقوق الأفراد مع المزيد من التفصيل. وتركّز على الحقوق أكثر مما تركّز على الواجبات؛ مما أدّى إلى المعيار المزدوج في التطبيق: الحقوق فقط داخل أوربا الغربية، من دون واجباتٍ على الغرب، وامتدادٍ لهذه الحقوق خارجها⁴.

كلُّ إنسانٍ، يمثل في ذاته قيمةً ساميةً ومطلقة؛ لأنّ مبدع الطبيعة البشرية حباه نفساً خالدةً؛ لذا تطالب الكنيسة بأن تعاد للشخص البشريّ كرامته التي أعطاهها الله إياها منذ البدء⁵.

1. رواه مسلم، ح 2229، ص 431.

2. البخاري، ح 1312، ص 271.

3. خالد سليم عبد الفتاح: الحرّيات في الشريعة الإسلامية - مقارنةً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ص 28.

4. سامر نمود عزيز: كرامة الإنسان في المفهوم المسيحي، موقع سابق

5. المصدر نفسه.

خاتمة

يمكن جمع أهمّ النتائج التي تمّ التوصل إليها، من خلال مختلف منعرجات البحث، وذلك في شكل نقاطٍ كالاتي:

- تعدُّ مسألة: "الكرامة الإنسانية" أساساً في انبثاق جميع الحقوق الإنسانيّة؛ المستندة إلى خلق الإنسان ووظيفته فوق الأرض، وما حباه الله من نعمٍ تدلُّ على شرفه.
- الحقُّ قديمٌ، وكذلك الكلام فيه؛ والدّين سابق للقانون في حماية الكرامة الإنسانيّة، والحقوق المنبثقة منها؛ والقوانين والمواثيق الدوليّة بُنيت على القول بالكرامة الإنسانيّة.
- ثمة تداخلاتٍ عبر التاريخ، وتقاطعاتٍ فيما بين الدّين والقانون، سببها -فيما نرى- كونُ الدّين شيئاً لا ينفك، ولم ينفك عن الاجتماع وال عمران البشري عبر كامل التاريخ، بل كان الأثر الدّيني بارزاً وحاضراً في صياغات القوانين، حتى في تقارير من يعادون الظاهرة الدّينية؛ هذا من جهة؛ ومن جهةٍ أخرى نجد بعض التوافقات والتقاطعات فيما بين النصوص والتصورات في الإسلام والمسيحيّة؛ وذلك راجعٌ إلى الأصل الواحد الذي صدر عنه الوحي إلى محمّدٍ وعيسى عليهما الصلاة والسلام؛ وما خالف ذلك فهو من عبث أيدي البشر بالوحي الإلهي.
- إنّ إصابة القوانين الوضعية في المواثيق الدولية لحقوق الإنسانيّة في بعض المقولات والتشريعات التي تحفظ الكرامة الإنسانيّة، لا يُصحّح مسلكها أو مسارها، أو يجعلنا نعمّم الحكم لها بالإصابة في كلّ ما يصدر منها. فإنّ ثمة فطرةً إنسانيّةً، فطر الله تعالى عليها النّاس، تجعل أصحاب العقول يتفقون حول بعض المعاني الإنسانيّة، والمتضمّنة في الهداية الإلهية لهم؛ غير أنّ الأهواء تُزهم في الناحية التشريعيّة في سنّ القوانين؛ فعقول النّاس محكومةٌ بالظروف والملابسات التي يحيونها، وهم محدودون بحدود عقولهم؛ ولكنّ الشريعة الرّبانيّة صادرةٌ من الذي خلق العقول، والظروف، والملابسات؛ وهو الذي يكرم ويهين؛ مالك الملك سبحانه.

- النَّصُّ الدِّينِيُّ فِي الْإِسْلَامِ - قرآنًا وسنةً - يرسم في تمام وضوح أساس التكريم للإنسان، وثبوت الكرامة له: خلقاً، واكتساباً، وإلى الممات، وفي البرزخ، ويوم يبعث الله من في القبور، إلى غاية الدخول إلى دار الكرامة دار السلام.
- النَّصُّ الدِّينِيُّ الْمَسِيحِيُّ، الممثل في الكتاب المقدس -بعهديه القديم والجديد- يثبت الكرامة الإنسانية في خطوطها العريضة التي تتقاطع مع ما وقفنا عليه في الجانب الإسلامي؛ ولكنه يبعث الأيدي به، بنحده يشطُّ عن الصواب، حين يربطه بالتدبير الخلاصي الذي يشكّل هيكل التصوُّر المسيحي للديانة، بما يعرف بالتدبير الخلاصي.
- صياغة قوانين حقوق الإنسان كانت من الذين يستعمرون، ويستعبدون النَّاسَ، وبانتهاء الاستعمار الكلاسيكي، لم تنته الأطماع وبسط النفوذ والسيطرة، بل جاءت آليات لها -تحت ذريعة حماية الحقوق والكرامات- تسمح بالتدخل في الشؤون الداخليَّة للبلدان، من دون مراعاة الخصوصيات المتباينة للدول والشعوب؛ وهو ما يجعل ذوي العقول لا يسلمون من دون تمحيص لأيِّ قرارٍ أو أمرٍ، لمجرّد تغليفها بشعارات الكرامة وحقوق الإنسان.
- الطابع الإلزامي والالتزامي للدِّين، والذي يبلغ أقصى درجات الوضوح في الشريعة الإسلامية، يجعل القوانين البشرية، التي تريد التشريع لحماية الحقوق الإنسانية وحفظ الكرامة، يجعلها قاصرةً محدودةً.